

اليوم: الأحد
التاريخ: ٥/٧/١٤٤٦ هـ
الموافق: ٥/١/٢٠٢٥ م

مسألة

الصلاة
فتوى



(من أوصى أن يدفن في بلدة بعيدة) فتوى رقم (٥٩٠٢)

سائل يقول:

إذا توفي شخص بمدينة بعيدة عن بلدته بسفر يوم وكان أوصى بأن ينقل إلى بلدته بعد وفاته
ويدفن بها فهل تنفذ وصيته؟

الجواب:

لا تنفذ وصيته لأنها مسافة بعيدة فربما تضرر الميت أو الناس ويحصل التأخر في دفنه مع
أمر الشرع بالإسراع في دفنه، وكان الصحابة في عهد النبي ﷺ وما بعده يدفنون حيث
ماتوا، ولا بأس بنقله مسافة قصيرة أو إذا خشي من مفسدة كما لو كان في بلاد الكفار،
أو لغرض صحيح ومصلحة.

أجاب عنه الشيخ

الشيخ توفيق البعدي